



نطاقات


برنامج تحفيز المنشآت لتوطين الوظائف



آليات احتساب العمالة في برنامج نطاقات



العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية




العمالة الوطنية هي فئة العمالة التي تحمل الجنسية السعودية وتعمل لدى منشآت القطاع الخاص والتي تم تسجيلها كمستفيدين في النظام التأميني للمؤسسة العامة للتأمينات الإجتماعية ويتم دفع إشتراكات التأمينات لها بشكل مستمر.

تشمل هذه الفئة:

- أصحاب المنشآت.
- العمالة الوطنية.
- العمالة الوطنية (المنفذ بحقها عقوبة سجن).
- العمالة الوطنية من ذوي الإعاقة.
- العمالة الوطنية بنظام الدوام الجزئي.
- العاملة الوطنية بنظام العمل عن بعد.
- العمالة الوطنية (الطلاب).

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



صاحب المنشأة



صاحب المنشأة هو المالك والمسؤول عن شؤون المنشأة بشكل عام. يتم احتساب صاحب المنشأة في منشأته في نسبة التوطين بعامل وطني واحد.

ضوابط الإحتساب

- أن يكون صاحب المنشأة على رأس العمل.
- أن لا يكون صاحب المنشأة مسجلاً تحت منشأة أخرى لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

خطوات الإحتساب

- يجب على صاحب المنشأة تسجيل أو تحديث بيانات منشأته لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وسيتم احتسابه آلياً دون الحاجة إلى تسجيل نفسه كمشترك في التأمينات الاجتماعية.


ملاحظات:

- في حال أن صاحب المنشأة مسجل في أكثر من منشأة، فسيتم احتسابه في أول منشأة يعمل فيها فقط وليس في المنشأة التي يمتلكها.

المتابعة

العودة

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



العمالة الوطنية



هي العمالة الوطنية في منشآت القطاع الخاص.
يتم احتساب العمالة من هذه الفئة بعامل وطني واحد.

ضوابط الإحتساب

- أن تكون العمالة على رأس العمل.
- أن لا تكون العمالة مسجلة تحت منشأة أخرى لدى المؤسسة العامة للتأمينات الإجتماعية.


خطوات الإحتساب

- تسجيل العمالة لدى المؤسسة العامة للتأمينات الإجتماعية تحت رقم المنشأة والتأكد من ربط العمالة بالفرع الذي تعمل فيه.

ملاحظات:

- في حال أن العمالة مسجلة في أكثر من منشأة، فسيتم احتسابها في أول منشأة تعمل فيها فقط.
- يتم تطبيق نظام حماية الأجور لهذه الفئة من العمالة.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



العمالة الوطنية (المنفذ بحقها عقوبة سجن)



العمالة الوطنية التي نفذ بحقها عقوبة سجن هي التي أنهت العقوبة ورجعت إلى سوق العمل لتعمل بنظام الدوام الكامل. يتم احتساب العمالة من هذه الفئة بعمالة وطنية.

ضوابط الإحتساب

- يتم احتساب العمالة من هذه الفئة بعمالة وطنية لمدة عامين من انتهاء عقوبة السجن.
- يتم احتساب العمالة من هذه الفئة كعامل وطني واحد بعد انقضاء عامين من انتهاء عقوبة السجن.


خطوات الإحتساب

- تسجيل العمالة لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كعمالة وطنية في المنشأة ويتم احتسابها آليا.

ملاحظات:

- يتم تطبيق نظام حماية الأجور لهذه الفئة من العمالة.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



العمالة الوطنية (ذوي الإعاقة)



العمالة الوطنية من ذوي الإعاقة هي العمالة التي لديها احتياجات خاصة بشرط أن لا تعيقها عن العمل بشكل تام. يتم احتساب العمالة الوطنية من هذه الفئة بأربعة عمّال وطنيين.

ضوابط الإحتساب

- يتم تصنيف القادرين على العمل من ذوي الإعاقة وفق تصنيف وزارة الشؤون الاجتماعية.


خطوات الإحتساب

- تسجيل العمالة من ذوي الإعاقة لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كعمالة في المنشأة.
- تسجيل العمالة ذات الإعاقة في وزارة الشؤون الاجتماعية.

ملاحظات:

- يجب أن لا تتجاوز نسبة العاملين من هذه الفئة 10% من مجموع العاملين في الكيان الواحد (إلا في حال وجود عامل واحد فقط من ذوي الإعاقة يمثل نسبة تزيد عن 10% في الكيان).
- يتم احتساب كل عامل من ذوي الإعاقة يتجاوز النسب المذكورة من هذه الفئة في نسبة التوطين كعامل وطني واحد.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



العمالة الوطنية (الدوام الجزئي)



العمالة الوطنية بنظام الدوام الجزئي هي التي تعمل لدى منشأة بنظام الدوام الجزئي حسب نظام وزارة العمل. يتم احتساب العمالة من هذه الفئة بنصف عامل وطني.

ضوابط الإحتساب


- أن لا تكون العمالة مسجلة لدى المؤسسة العاملة للتأمينات الاجتماعية لحساب أكثر من منشأتين بنظام دوام جزئي.
- أن لا تكون العمالة مسجلة لدى المؤسسة العاملة للتأمينات الاجتماعية لحساب منشأة أخرى بنظام دوام كامل.

خطوات الإحتساب

- تسجيل العمالة لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كعمالة بنظام دوام جزئي والتأكد من ربط العمالة بالفرع الذي تعمل فيه.

ملاحظات:

- يجب أن لا يقل الراتب الشهري لهذه العمالة عن (1500 ريال).



العاملة الوطنية بنظام العمل عن بعد



العاملة الوطنية بنظام العمل عن بعد هي التي تعمل لدى منشأة بنظام الدوام الكامل عن بعد (بعيدا عن المنشأة). يتم احتساب العمالة الوطنية من هذه الفئة في المنشأة التي تعمل فيها في نسبة التوطين كعامل وطني واحد.

خطوات الإحتساب

- تسجيل العاملة الوطنية بنظام العمل عن بعد لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كعاملة في المنشأة.
- الوثائق المطلوبة:
 - تقديم الشهادة الجامعية.
 - تقديم شهادة بنكية لإثبات إستلام العاملة لأجورها.
 - توثيق كافة الحقوق وبدلات في عقد العمل بما في ذلك التأمين الطبي لها وللمن تعوله شرعا ويبين أن المرأة تعمل وفق الدام الكامل وليس الجزئي.


ضوابط الإحتساب

- أن لا يقل عمر العاملة عن 20 سنة ولا يزيد عن 35 سنة.
- تسجيل العاملة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- أن يكون المؤهل التعليمي للعاملة جامعياً.
- أن تكون العاملة مسجلة وفق نظام الدوام الكامل.
- تقديم شهادة بنكية لإثبات إستلام العاملة لأجورها.
- أن يتم توثيق كافة حقوق وبدلات العاملة في عقد العمل.

ملاحظات:

- أن لا تتجاوز نسبة العاملات من هذه الفئة 7% من مجموع العاملين في الكيان الواقع في النطاق البلدي.
- أن لا تتجاوز نسبة العاملات من هذه الفئة 5% من مجموع العاملين في الكيان الواقع في النطاق الأخر.
- أن لا تتجاوز نسبة العاملات من هذه الفئة 3% من مجموع العاملين في الكيان الواقع في النطاق الأصفر.
- لن يتم احتساب هذه الفئة في منشآت النطاق الأحمر.
- لن يتم احتساب الأعداد المتجاوزة للنسب المذكورة من هذه الفئة في نسبة التوطين.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



العمالة الوطنية (الطلاب)



العمالة الوطنية من فئة الطلاب هي التي لا تزال في مرحلة إكمال التعليم الدراسي. يتم احتساب العمالة الوطنية من فئة الطلاب في المنشأة التي تعمل بها في نسبة التوطين بنصف عامل وطني.

خطوات الإحتساب

• تسجيل العامل لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كطالب يعمل لدى المنشأة ويتم احتسابه آلياً.


ضوابط الإحتساب

• أن لا تكون العمالة مسجلة لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لحساب أكثر من منشأة.

ملاحظات:

- أن لا تتجاوز نسبة العاملين من هذه الفئة 10% من مجموع العاملين في الكيان الواحد (إلا في حال وجود عامل واحد فقط من الطلاب يمثل نسبة تزيد عن 10% في الكيان).
- تستثنى الكيانات العاملة في نشاط المطاعم من نسبة 10% ويسمح لها بنسبة 25%.
- لن يتم احتساب الأعداد المتجاوزة للنسب المذكورة من هذه الفئة في نسبة التوطين.
- يجب أن لا يقل الراتب الشهري لهذه العمالة عن (1500 ريال).
- لا تشمل هذه الفئة طلاب محو الأمية، وطلاب الانتساب، والدارسين عن بعد، وطلاب التدريب الصيفي أو العملي أو الميداني، وكذلك برامج العمل التي تعتبر جزءاً من متطلبات التخرج للطلاب.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية




العمالة الوافدة المحتسبة كعمالة وطنية هي العمالة التي لا تحمل الجنسية السعودية ولها وضع خاص يترتب عليه معاملة خاصة وتعمل لدى منشآت القطاع الخاص ويشترط تسجيلها عن طريق تقديم مستندات خاصة بهم ويتم تسجيلها كمستفيدين في النظام التأميني للمؤسسة العامة للتأمينات الإجتماعية ويتم دفع إشتراكات التأمينات لها بشكل مستمر.

تشمل هذه الفئة:

- العمالة الوافدة من أبناء وبنات المواطنات.
- العمالة الوافدة المتزوجة من مواطنين أو مواطنات.
- العمالة الوافدة الخليجية.
- حاملوا بطاقة الخمس سنوات.
- حاملوا الجواز السعودي.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



العمالة الوافدة من أبناء وبنات المواطنين



هي العمالة التي لا تحمل الجنسية السعودية ولا تندرج ضمن الفئات الأخرى المذكورة في هذا الدليل. يتم احتساب كل فرد من هذه الفئة في المنشأة التي يعمل بها في نسبة التوطين بعامل وطني واحد.

خطوات الإحتساب


لضمان احتساب هذه الفئة في نسبة التوطين، يجب على المنشأة تسجيل العمالة الجديدة أو التي هي على رأس العمل في نظام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ومن ثم التقدم لأقرب مكتب للتأمينات الاجتماعية وتزويده بالمستندات التالية:

- رقم اشتراك العامل أو العاملة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- اسم ورقم اشتراك المنشأة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- اسم ورقم المنشأة في وزارة العمل.
- صورة الإقامة للعامل أو العاملة.
- صورة من شهادة الميلاد للعامل أو العاملة.
- صورة الهوية الوطنية أو بطاقة العائلة للأُم المواطنة.
- إرفاق إقرار وتعهد بصحة البيانات والمستندات الرسمية وتحمل المسؤولية الكاملة في حال ثبوت خلاف ذلك.

ملاحظات:

- يتم تطبيق نظام حماية الأجور لهذه الفئة من العمالة.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



العمالة الوافدة المتزوجة من مواطنين أو مواطنات



العمالة الوافدة المتزوجة من مواطنين أو مواطنات هي كل من لا يحمل الجنسية السعودية وزوجته مواطنة أو زوجها مواطن. يتم احتساب كل فرد من هذه الفئة في المنشأة التي يعمل بها في نسبة التوطين بعامل وطني واحد.

خطوات الإحتساب


لضمان احتساب هذه الفئة في نسبة التوطين، يجب على المنشأة تسجيل العمالة الجديدة أو التي هي على رأس العمل في نظام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ومن ثم التقدم لأقرب مكتب للتأمينات الاجتماعية وتزويده بالمستندات التالية:

- رقم اشتراك العامل أو العاملة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- اسم ورقم اشتراك المنشأة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- اسم ورقم المنشأة في وزارة العمل.
- صورة الإقامة للعامل أو العاملة.
- صورة من عقد النكاح للعامل أو العاملة.
- صورة الهوية الوطنية أو بطاقة العائلة للزوج أو الزوجة.
- إرفاق إقرار وتعهد بصحة البيانات والمستندات الرسمية وتحمل المسؤولية الكاملة في حال ثبوت خلاف ذلك.

ملاحظات:

- يتم تطبيق نظام حماية الأجور لهذه الفئة من العمالة.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



العمالة الوافدة الخليجية



العمالة الوافدة الخليجية هي العمالة التي تحمل جنسية أحد دول مجلس التعاون الخليجي وتقيم في المملكة. يتم احتساب كل فرد من هذه الفئة في المنشأة التي يعمل بها في نسبة التوطين بعامل وطني واحد.


خطوات الإحتساب

- تسجيل العمالة الوافدة من جنسيات دول مجلس التعاون الخليجي لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كعمالة في المنشأة ويتم احتسابها آلياً.

ملاحظات:

- يتم تطبيق نظام حماية الأجور لهذه الفئة من العمالة.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



حاملو بطاقة الخمس سنوات



حاملو بطاقة الخمس سنوات هم الذين لا يملكون هوية وطنية ولكن يحملون بطاقة الخمس سنوات. يتم احتساب كل فرد من هذه الفئة في المنشأة التي يعمل بها في نسبة التوطين بعامل وطني واحد.


خطوات الإحتساب

- تسجيل العمالة التي تحمل بطاقة الخمس سنوات لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كعمالة في المنشأة ويتم احتسابها آلياً.
- الوثائق المطلوبة:
 - يجب تقديم صورة من بطاقة الخمس سنوات.

ملاحظات:

- يتم تطبيق نظام حماية الأجور لهذه الفئة من العمالة.

العمالة الوافدة
المحتسبة
كعمالة وطنية



العمالة الوطنية



حاملوا الجواز السعودي



حاملوا الجواز السعودي هم الذين لا يملكون هوية وطنية من أبناء قبائل الربع الخالي وأبناء القبائل النازحة ولكن يحملون جوازات سفر سعودية. يتم احتساب كل فرد من هذه الفئة في المنشأة التي يعمل بها في نسبة التوطين بعامل وطني واحد.

خطوات الإحتساب

• تسجيل العمالة التي لا تملك هوية وطنية ولكن تحمل جوازات سفر سعودية لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كعمالة في المنشأة ويتم احتسابها آليا.

• الوثائق المطلوبة:


- يجب تقديم صورة من جواز السفر السعودي.

ملاحظات:

• يتم تطبيق نظام حماية الأجور لهذه الفئة من العمالة.

المتابعة

العودة



ملاحظات عامة

- يجب التأكد من تسجيل العمالة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وسداد اشتراكها ليتم احتسابها في نسب التوطين.
- يجب التأكد من ربط العمالة بالفروع التي تعمل بها، وذلك من خلال الموقع الإلكتروني للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- تؤخذ النسب المحددة للفئات الخاصة في عين الاعتبار عند حساب نسب التوطين، ولا يحق للمنشأة أن تتجاوز نسبة العاملين لديها من الفئات التالية مجتمعة ١٥٪: ذوو الإعاقة - المنفذ بحقهم عقوبة سجن - الطلاب.
- إذا تجاوزت نسبة الفئات الخاصة مجتمعة ١٥٪ من عدد العمالة الوطنية فيتم احتساب الفئات الخاصة في نسب التوطين المعمول بها في "نطاقات" بما يحقق مصلحة المنشأة لمساعدتها في تحقيق أعلى نسبة توطين ممكنة.
مثال: منشأة عدد العمالة الوطنية لديها ٢٠، اثنان منهم من ذوي الإعاقة (يمثلان ١٪ من عدد العمالة الوطنية، ويحتسب كل منهم بـ ٤ من العمالة الوطنية)، واثنان منهم نفذ بحقهم عقوبة سجن (يمثلان ١٪ من عدد العمالة الوطنية، ويحتسب كل منهم بـ ٢ من العمالة الوطنية).
تكون نسبة الفئات الخاصة مجتمعة هنا = ١.٠٪ + ١.٠٪ = ٢.٠٪
في هذه الحالة يحتسب ذوا الإعاقة أولاً بثمانية من العمالة الوطنية (نسبتهما تساوي ١.٠٪)، ثم يحتسب أول عامل نفذ بحقه عقوبة سجن باثنين من العمالة الوطنية (نسبته تساوي ٥٪)، أما العامل الثاني الذي نفذ بحقه عقوبة سجن فلا يحتسب ضمن الفئات الخاصة ويحتسب بعامل وطني واحد.
وبهذا يكون إجمالي المحتسب من الفئات الخاصة ١٥٪.
- يسمح للمنشآت العاملة في نشاط المطاعم بتجاوز نسبة ١٥٪، شرط أن تكون العمالة الوطنية المتجاوزة لهذه النسبة من فئة الطلاب فقط، وذلك بحد أقصى ٣٪ من النسبة الإجمالية للفئات الخاصة في هذه المنشآت.
- عند حساب حجم المنشأة يحتسب كل عامل من الفئات الخاصة بعامل وطني واحد.
- عند تجاوز النسب المحددة فإنه يتم احتساب كل عامل من الفئات الخاصة بعامل وطني واحد.
- يتم تطبيق تنظيم حساب الأجور الشهرية عند احتساب العمالة الوطنية والعمالة الوافدة التي تعامل كعمالة وطنية (أبناء وبنات المواطنات - المتزوجون من مواطنين أو مواطنات - الخليجيون - حاملوا بطاقة الخمس سنوات - حاملوا الجواز السعودي).